

المحاضرة الثانية

تابع لنشأة وتطور الرأي العام:

❖ الرأي العام في العصور الوسطى (الديانات السماوية):

ظهرت عبارة الاتفاق العام في العصر المسيحي وكذلك عبارة الاجماع العام وهي مبنية على فكرة الشعور الجماعي التي كان يستخدمها أنصار البابا وخصومهم أنصار الامبراطور للتعبير عن التقاليد السائدة والاتجاهات العامة للرأي المتنازع عليها، أما في العصر الإسلامي فقد كان الرأي واضحا جليا خاصة في العهد المدني من حياة المصطفى صلوات الله وسلامه عليه حيث تكونت دولة إسلامية متكاملة فقد أرسى رسول الله صلى الله عليه وسلم دعائم الحرية في هذا المجتمع مما جعل الرأي العام يؤدي وظائفه بفاعلية.

فلقد كان للأديان السماوية دور هام وكبير في تشكيل الرأي العام حيث كان الباباوات والأباطرة يستخدمون عبارات مثل الشعور العام والجمعي وهي مرادفة لمعنى الرأي العام في المسائل الهامة، أما في الإسلام فقد استفاد نظام الحكم فيه تجارب الأمم والحضارات السابقة له حيث كان مفهوم الديمقراطية يتماشى مع المفاهيم الإنسانية التي دعا إليها الإسلام فقد كان للرأي العام أهمية كبرى في الدولة الإسلامية وذلك من خلال تطبيق مبدأ الشورى ووجود ما يسمى بأهل الحل والعقد الذين إذا اجتمعوا على أمر ما فإنّ هذا الرأي يصبح عام ويقوم مقام ولي الأمر أو الخليفة.

ومما يؤكّد أن الإسلام يحفل كثيرا بالرأي العام ويعطيه أهمية كبيرة ومكانة راقية أنّه كفل لكل مسلم أن يقول رأيه بصراحة ويبيدي وجهة نظره دون خوف من شيء فليس في الإسلام قيد على الحرية ولا كبت للرأي ولا إجبار على السكوت ولكل مسلم أن يتحدث بما شاء سواء أخذ برأيه أم لم يؤخذ وسواء كان رأيه صوابا أم خطأ، وحرية الرأي في الإسلام جعلت بعض المسلمين يُجاهرون بالرأي لرسول الله صلى الله عليه وسلم بالرغم من إجلالهم له إجلالا لا يقف عند حد ذلك أن هذا الدين لم يقهر أراء الآخرين في تبني الأفكار والآراء حتى وإن كانت لا تتفق في مضمونها مع هذا الدين القيم، فقد عوّد المصطفى صلى الله عليه وسلم أصحابه على حرية الرأي وحرية المناقشة، وهذه هي دعائم وجود الرأي العام القوي والحر المعبر عن المجتمع بصورة صادقة.

فالعالم الإسلامي والعالم المسيحي أدركا أهمية الرأي العام، حيث كان الخلفاء المسلمون يعنون عناية كبيرة بمعرفة أحوال الرعية واتجاهات الرأي العام فيها، ولا شك أن العالم الإسلامي قد عرف الشورى التي تنطوي على الاعتراف بأهمية الرأي العام "وشاورهم في الأمر" و"أمرهم شورى بينهم"، ومن الجدير بالذكر أن عمر بن الخطاب كان يتولى بنفسه دراسة الرأي العام عن طريق الاتصال بعامة الشعب، والاستماع إلى آمالهم وآلامهم وحل كل مشكلاتهم، أما عبارة معاوية الخالدة التي كان يقول فيها أن بينه وبين الناس شعرة لا تتقطع فإذا أرخوها شدّها، وإذا شدوها أرخاها، فإنّها تدلّ أبلغ دلالة على الاهتمام بآراء الجماهير وفن سياستهم.

أخذ الإسلام بنظام الشورى التي هي أبهى صور الرأي العام والمدرسة الجامعة التي تساعد على التفكير السليم واحترام الانسان لنفسه ولآراء غيره أيضا، فالشورى تمثّل النافذة التي يمكن من خلالها الاطلاع على الرأي العام والبوابة التي نلج من خلالها إلى عالم الرأي العام لنعرف مواقفه تجاه قضية معينة، ولكي توتّي الشورى فائدتها بحق فإنّ على صانع القرار الناجح تنظيم عملية المعارضة بما يحقق حماية صانع القرار من الانسياق وراء الرأي الغالب أو السائد دون تمحيص ودراسة، وتوفير البدائل وإتاحة الفرصة للاختيار عند صنع القرار، واستثمار حالة الاختلاف في تنشيط الأذهان والتشجيع على التفكير الموضوعي والعقلاني، إذ أن النقاش والمحااجة الموثقين يوقظان العقول ويبعثان فيها الحيوية، وعند ممارسة الشورى يتوجّب استعراض كل الآراء ومناقشتها على أوسع نطاق بكل صراحة وموضوعية لتكوين إدراك كامل وواع للحقائق والآراء والبدائل، وليس بالمستغرب أن يهتم الإسلام بالرأي العام على النحو التالي:

• **الكشف عن المقومات الموضوعية للرأي العام:** حث الرسول صلى الله عليه وسلم الإنسان المسلم على الاهتمام بمشاكل المجتمع والمشاركة في تكوين الآراء بخصوص المسائل التي تهم الجماعة ناهيا الوقوف منها موقف اللامبالاة وفي الحديث "من لم يهتم بأمر المسلمين فليس منهم" رواه الترمذي، وهكذا جعل النبي صلى الله عليه وسلم من شروط الانتماء الصحيح لعضوية الجماعة والمجتمع هي المشاركة الفاعلة في الأمور التي تطرح نفسها على صعيد المجتمع وهكذا يشير بهذا القول إلى ما نقصده بالمقومات الموضوعية التي توطد للرأي العام ومن أبرزها المشكلة التي تفرض نفسها على الجماعة المسلمة ولعلّ هذا ما قصده الرسول صلى الله عليه وسلم بقوله في الحديث السابق "أمر المسلمين" فأمر المسلمين هي مختلف القضايا والجوانب والاهتمامات والتطلّعات والمخاوف التي تواجه المجتمع المسلم.

• تشجيع الفرد على تقديم رأيه: فالإسلام أقرّ حق الإنسان في الافصاح عن رأيه والجهر بالحق وإن كان مُرًا.

• فاعلية الرأي العام في المنظومة الإسلامية: لم يكتف الإسلام بتشجيع المسلم على إبداء الرأي وصيانة حريته في ذلك ولكنه إضافة إلى ذلك أوجد الإسلام للرأي دورا يتجاوز مجرد التعبير القولي إلى السلوك الفعلي، فقد عدّ الإسلام رأي الجماعة (الرأي العام بالتعبير المعاصر) وسيلة من وسائل محاربة الآفات الاجتماعية يفعل ما لا تفعله القوانين بل وجعله العين الساهرة على تنفيذ القوانين واحترام القواعد السلوكية والاجتماعية، قوله تعالى "كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ".

• حث الفرد على استقلالية الرأي.

• تحريم خداع الرأي العام وتشكيله على أسس غير مسلمة: لما كان للرأي العام في الإسلام هذا الدور وهذه الأهمية فإنّ الإسلام حارب كل من يحاول خداع الرأي العام وغشه لأنّ في ذلك إهدار للطاقات وتضييعا للمصالح العليا وإفسادًا للذوق العام.

المراجع المُعتمدة في المحاضرة:

- 1- سمير حسن منصور، العلاقات العامة من منظور الخدمة الاجتماعية، د.ط، مطبعة البحيرة، د.م.ن، د.س.ن.
- 2- أسماء الجبوشي، الرأي العام ووسائل الإعلام، ط1، دار الكتاب الجامعي، العين، 2017.
- 3- عبير فتحي الشربيني، الرأي العام: "إشكاليات القياس ونظريات التكوين"، د. ط، دار النهضة العربية، القاهرة، 2014.
- 4- مصطفى يوسف كافي، الرأي العام ونظريات الاتصال، ط1، دار الحامد للنشر والتوزيع، عمان، 2015.